

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

. @ 328 @

ومنها : اختلاف الضبط ، مثاله : ما روي ابن عمر أو عمر عنه من أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فقضت عائشة عليه بأنه لم يأخذ الحديث على وجهه مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها أهلها ، فقال : إنهم يبكون عليها وإنها تعذب في قبرها . فظن العذاب معلولاً للبكاء ، فظن الحكم عاماً على كل ميت : .

ومنها : اختلافهم في علة الحكم ، مثاله : القيام للجنائز فقال قائل : لتعظيم الملائكة فيعم المؤمن والكافر ؛ وقال قائل : لهول الموت ، فيعمهما ، وقال الحسن بن علي رضي الله عنهما : مر على رسول الله ﷺ بجنائز يهودي فقام لها كراهية أن تعلو فوق رأسه فيخص الكافر .

ومنها : اختلافهم في الجمع بين المختلفين ، مثاله : رخص رسول الله ﷺ في المتعة عام خيبر ، ثم رخص فيها عام أوطاس ، ثم نهى عنها ، فقال ابن عباس : كانت الرخصة للضرورة ، والنهي لانقضاء الضرورة ، والحكم باق على ذلك . وقال الجمهور : كانت الرخصة إباحة والنهي نسخاً لها . مثال آخر : نهى رسول الله ﷺ عن استقبال القبلة في الاستنجاء ، فذهب قوم إلى عموم هذا الحكم ، وكونه غير منسوخ ورآه جابر يبول قبل أن يتوفى بعام مستقبل القبلة ، فذهب إلى أنه نسخ للنهي المتقدم ورآه ابن عمر قضى حاجته مستدبر القبلة ، مستقبل الشام ، فرد به قولهم ، وجمع قوم بين